

٥٥٨

حزبهم وانا مابهم الله النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن الحارثة الذي فسخه وفتنه للذين من تاربت فقال لهم ما جعلت على
 هذا ان يكونوا منكم منكم قالوا بغيرك يا عبيد الله فقالوا
 الاضغاث قال النبي صلى الله عليه وسلم شهد حزمي وانشاءه لميخيم
 وفي عقبه سورة الاختلاف من جمع الفخاري عن حرمين من يوتيا
 عن ابيه في حديثه بعد ان حزمي لا انصاري الذي جعل رسول الله صلعم
 شهرا وثلاثة جبابون وفي بعض على الكفاية شاهد وعقد الاختصاص
 لي اختصاصه به في الخصوصيات بل يفيده اختصاصه به في الجميع
 اي ان المص على الكفاية بشهادته وهو دليل على ذلك هو الذي
 دليل على ذلك كبره في حزمي اختصاصه به في حرمي لعموم الشهادة
 لله على وجه اخص به صلى الله عليه وسلم به في الحزمين بناء على ان
 اخباره في ذلك في اداة العلم بنبوة العميلان وكيف ان لا يخرج من جعل الشاه
 في بعض الاصلح بمنزلة الاميان بقول الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يتصل اختصاص
 بالقبلي اي بالجملة لتصلها صلاح لانبت هذا في شهادة حزمين
 هي من لا اودعوا نورية في الفضيلة لان التعديل يعلو بقوله في الالام كالماء
 شرط العدل في حال الشهادة وثبت بالصق قبول شهادة حزمين بحريته
 ثبت كرامة لوفد ريطل بالتعديل ونظرا في بعض المطالب بالتعديل في خبر
 موضوعة قال للمص لان التعديل لا يبطل كرامة حزمين بتعديلهما في الخبر
 فان تعديلهما اختصاصه بهذا الكرامة فلا يصح ان يقال ثبت كرامة حزمين
 بتعلل التعديل ودليل اختصاصه به كونه اوقعت في عقاب الاختصاص
 بالعظيم وان ثبت اختصاصه به في الجميع من دليل الكفاية انما هو
 السابق وهو دليل على التعديل فيلحق حزمي بالانبياء اختصاصه بالانبياء
 انا انبياء الكفاية بشهادته وهو ان انشأته والاول دليل انبثه ان الكفاية

شاهدوا النبي اي وفي الكفاية صخره وهو الذي حرمه من انبياء الخلق
 له من هو اختصاصه بهذه الكفاية باختصاصه بالنه لكونه في حزمين
 اي ان الكفاية الحزمين من حزمين وهو الكفاية الشهادة ووجه من اليه قاعده
 على وجه ان شرطه العود في جميع اشهادته لا طلبة لا يوجب اختصاصه
 به في كل من هو كمال الاديء وانما يجب الاضغاث من قبله
 يمتثل به شاه حزمين ان في الكفاية ان لا يوجب لغيره الحزمين
 على حزمين اسم المعطل لعموم التعديل دليل التخصيص وتتم في بعض الحزمين
 وثاني الكفاية انبثا حزمين وحده في كونه غير له في حزمين
 لان اوله من النبي صلى الله عليه وسلم كونه انبت اشخ تليلي بها انما
 اي صرنا ان خبره لانا في الالام في الحزمين في الحزمين لا في الاعين
 لتاسب الاختصاص به في انبثا من الرضا الثابتة لانا في انبثا
 اي انبثا في انبثا وادام وضطرر يتبع منه انها انبثا
 للفقير تفتت العدول انبثا في الحزمين ان العدل الذي كونه في انبثا
 وضمان حزمين في الضمان اي ومثل الكفاية حزمين في كونه غير له
 الي حزمين في النبي صلى الله عليه وسلم اي احل بغيره لغيره من غير علمه
 القائلين بوجه تسمى بجم الغالبين يتبعوه بالفن عاجلا في حصوله
 اصلا على انبثا منه لانا انما ركبوا ان يخصوا بالانبياء من ساير الانبياء
 الملك اذا انبثا منه النبي صلى الله عليه وسلم تفويض عمل كماله لانا في
 لغيره حزمين انبثا في النبي صلى الله عليه وسلم انبثا لوانبثا انبثا
 كماله لانه لغيره ثم ملكه والاول لغيره وهو في حزمين انبثا لوانبثا
 في الالام وعدم الفرمه على النبي صلى الله عليه وسلم في الحزمين في الاحبين
 وهذه القاعدة ثابتة بالبرهان الذي علمه حزمين من انبثا في الملك
 لان اوله لوانبثا لانا في النبي صلى الله عليه وسلم حزمين حزمين حزمين

شغلا